

كَانْفِيْغُ ٱلنِيْفُ فُولُوا لِنَالِهُ لِلنَّيْظِينَةُ اللَّهِ لَكُلِينَا لَهُ لِلنَّيْظِينَةُ اللَّ

الرقــم \\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ التاريخ المديخ المديخ الموافق المراح \ CC \ CC \ CC \ CC \ الموافق الموافق

سعادة وكيل إدارة قضايا الدولة / إربد علي ملكاوي

الموضوع: الدعوى رقم ٢٠٢٢/١٧٦١

إشارة الى كتابكم رقم ٤ / ٢٠٢/ تاريخ ٢٠٢/٢/١٣ ومرفقه لائحة الدعوى رقم أعلاه والمقامة من ورثة المرحوم عبد الله عبد الرحيم سمان وكيلهم المحامي ناصر الجنيدي ضد المدعى عليها دائرة الشؤون الفلسطينية يمثلها عطوفة الوكيل العام لإدارة قضايا الدولة والتي موضوعها مطالبة باجر المثل لحصص المدعين في قطعة الأرض رقم (٤٢) حوض (١٦) المومنية من أراضي الحصن _ اربد.

أرجو أن ابين لسعادتكم ما يلي:

- ١. تشير سجلات دائرة الشؤون الفلسطينية بأن قطعة الأرض رقم ٢٢ حوض ١٦ المومنية والبالغة مساحتها
 ٨٤ دونم و ٨٠٠ م ٢ يقع منها ٣٦ دونم ٥٧٥ م ٢ ضمن حدود أراضي مخيم الشهيد عزمي المفتي وأن أجزاء من المساحة الوقعة ضمن حدود أراضي المخيم مستغلة لإقامة ابنية ومنشآت لإيواء اللاجئين الفلسطينيين.
- ٢. كما تشير سجلاتنا أيضا بان المرحوم عبدالله سمان قد حصل على قرار حكم سابق في الدعوى رقم ٢٠١٩/٦٢ والمتضمن بدل اجر المثل عن حصصه في قطعة الأرض موضوع الدعوى حتى تاريخ ٩/١/٩ ٢٠١٠. راجياً سعادتكم الاطلاع واجراء ما ترونه مناسباً.

واقبلوا فائق الاحترام،،،


المدير العام


المهندس رفيق خرفان

نسخة /مدير الشؤون القانونية









11/c/08

للمترمين ،،،

مدير الشؤون الفلسطينية

تحية و بعد ،،،

بالإشارة لموضوع القضية المبيئة أدناه نرجو منكم و بعد الاطلاع على كتابنا هذا الإجابة على الاستفسارات الواردة في متنه .

أولاً: معلومات الدعوى :	يتم تدوين المعلومات أدناه من ملف الدعوى ونظام استعلام المحاكم
اسم الخصم	١. نائله احمد محمود حسن. ٢. محمد عبدالله عبدالرحيم سمان. ٣. علاء عبدالله عبدالرحيم
	سمان. ٤. مهند عبدالله عبدالرحيم سمان.٥.حازم عبدالله عبدالرحيم سمان.٦.سحر عبدالله
	عبدالرحيم سمان.٧.سمر عبدالله عبدالرحيم سمان.
رقم الدعوى	7.77-1771
صغة القصم (مدعي / مدعي بالتقابل)	مدعي
اسم للحكمة ناظرة للدعوى و موتمها	محكمة صلح حقوق اربد
نوع الدعوى	حقوقية
موضوع الدعوى	اجر المثل
المسائل المتنازع عليها	ادعاء المدعي بوضح الجهة المدعى عليها يدها على قطعة الأرض رقم 17 هوض ١٦ المومنية مر اراضي الحصن بوجه غير حق وتخصيصها مخيماً للنازحين (مخيم الشهيد عزمي المفتي) وطلب
_	ا اجراء المثل عن ثلاث سنوات سابقة لتاريخ اقامة الدعوى المقامة بتاريخ ٢٠٢٢/٦٦.
ب قيمة الدموى	اجراء المثل عن ثلاث سنوات سابقة لتاريخ اقامة الدعوى المقامة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٦.
ب قيمة الدعوى الاستفسارات: التي تتعلق بوقائع الدعوى	۱۰۰۰ دینار لغایات الرسوم ۱. بیان فیما اذا کانت قطعة الارض موضوع الدعوی تقع ضمن حدود المخیم.
الاستفسارات: التي تتعلق	۱۰۰۰ دینار لغایات الرسوم ۱۰ بیان فیما اذا کانت قطعة الارض موضوع الدعوی تقع ضمن حدود المخیم . ۲. بیان فیما اذا حصل المدعون اجرة المثل بخصوص قطعة الارض موضوع

وزارة العدل إدارة قضايا الدولة / اربد

الموضوعي وأي دفاع شكلي عليه	سابقة لاقامة الدعوى).
في حال قيام المدعي باتفاذ إجراءات وقتية قبل أو بعد قيد الدعوى	لا يوجد
ناريخ نسجيل الدعوى	7.77/7/7
تاريخ تبلغ الدعوى من قبل الإدارة	7.77/1/18
موعد الجلسة القادمة إن وجد و في حال عدم تعديد الجلسات يتم تدوين (مرحلة تبادل لوائح)	Y.YY/.Y/Y.
الإجراء الطلوب في هذه الرحلة من السند	١. جواب ٢- بينات الدفاع ٣-دفوع واعتراضات على البينات
الموعد النهاني للإجراء لدى	١٠٢٢/٣/١٥ مشيرا إلى نص المادة (٥/ب) من قانون محاكم الصلح رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٧ والتي نصد
للمكمة :	يحق للخزينة تقديم جواب على لائحة الدعوى وتقديم أية بينة بعد انقضاء المهل.

9

إدارة قضايا الدولة / اربد

ملاحظات هامة:

- ١٠. نرجو عدم التردد بالاستفسار في حال عدم وضوح أي من المذكور أعلاه في كتابنا سواء بالاتصال الهاتفي أو بإرسال كتاب من طرفكم
 في حال عدم وضوح الرد الشفوي على استفساركم .
- ٢. إن المواعيد القانونية لتقديم الجواب والدفاع والبينات هي مواضيع ذات أهمية بالغة وان انقضاء هذه المواعيد سيضعف مركزنا القانوني في تقديم الدفاع في هذه الدعوى. ونرجو في حال ظهور أي تباين بين تاريخ تبلغكم الدعوى الوارد أعلاه مع التاريخ الفعلي الاستلامكم للائحة إعلامنا بها على وجه السرعة.
- ٣. إن المستندات التي سيتم تحديدها من قبلكم بعد الاجتماع معكم هي البينات التي سيتم تقديمها للمحكمة
 ويجب إن تكون مصدقة بخاتم طبق الأصل و مهرها بخاتمكم الرسمى .
- إن بنود الدعوى الواردة بلائحة الدعوى المرفقة تحتاج لردكم المفصل حول كل مسألة واقعية وردت بها.
 وسنقوم خلال الاجتماع معكم إن لزم وبعد تحديد موعده تدارسها معكم والمناقشة حول مدى صحتها أو دقتها .

واقبلهوا الاهتهرام والتقديهر،،،

وكيسل إدارة قضايا الدولة/اربد علي ملكاوي

- مرفقات

١- لانحة دعوى .

- ٢- قائمة بيثات المدعى.
- نسخة : وكيل عام إدارة قضايا الدولة .
 - نسخة: للمرسل إليه.
 - نسخة : للحفظ في ديوان الصادر .
 - نسمة: للحفظ في ملف الدعوى .

ناصر الجنيحي و مشاركوه

Mob 00962 79 7871262 advojunaldy@hotmal.com

محامون مستشارون

Naser al Juneid And partners

Legal counselors

لدى محكمة صلح حقوق إريد الموقرة

المدعون:

(NO)

المصلكة الاردنسية الهاشمية الماشمية الم

١-نائلة احمد محمود حسن (٥٨٥ ٢٠٠٨)

٢-حازم عبد الله عبد الرحيم سمان (٩٧١١٠٢٨٨٢٣)

٣- محمد عبد الله عبد الرحيم سمان (٩٧٦١٠٣٠٣١)

٤ - علاء عبد الله عبد الرحيم سمان (٥١٠٠٠٨١)

٥-سحر عبد الله عبد الرحيم سمان (٩٨٠٢٠٢٨٨)

٢-سمر عبد الله عبد الرحيم سمان (٩٨٤٢٠٢٦٢٨٤)

٧-مهند عبد الله عبد الرحيم سمان (٩٦٩١٠٢٧١٣٦)

بصفتهم الشخصية و بصفتهم ورثة المرجوم عبدالله عبد الرجيم عبدالله السمان

عنوانهم للتبليغ: اربد ، بجانب سيتي مول ، محل السمان ، وكيلهم المحامي ناصر الجنيدي .

المدعى عليها : دائرة الشوون الفلسطينية يمثلها وكيل إدارة قضايا الدولة بالإضافة لوظيفته / اربد.

موضوع الدعوى : المطالبة ببدل أجر المثل عن ثلاث سنوات سابقة القامة الدعوى.

قيمة الدعوى: ١٠٠٠ دينارا لغايات الرسوم .

الوقائع:

ا. يملك المدعون نقلا عن مورثهم المرحوم عبدالله عبد الرحيم عبدالله السلمان وعلى انشيوع حصصا في قطعة الأرض ذات الرقم (٢١) حوض (١٦) المومنية من أراضي الجكس نوع ملك .

محامون مستثمارون

Naser al Juneid And partners

Legal counselors

- ٢. قامت الجهة المدعى عليها و لا تزال وبدون وجه حق أو مسوغ قانوني ومنذ أكثر من خمسة وأربعون عاماً بوضع يدها على قطعتي الأرض موضوع الدعوى وخصصتهما مخيما للنازحين (مخيم الشهيد عزمي المفتي) وقامت بإنشاء وحدات سكنية عليها ومحلات تجارية وطرق وممرات ومدارس وإنشاء شبكة مياه وصرف صحي مما حرم المدعين من الانتفاع بملكية ومنفعة قطعتي الأرض موضوع الدعوى واستغلالها .
 - ٣. طالب المدعون الجهة المدعى عليها بعدم معارضتهم في منفعة قطعة الأرض موضوع الدعوى
 ويدل أجر المثل إلا أنها ممتنعة عن ذلك دون وجه حق أو مسوغ قانوني مما استوجب إقامة
 هذه الدعوى.

الطلب: تلتمس الجهة المدعية من محكمتكم الموقرة تبليغ الجهة المدعى عليها صورا عن لائحة الدعوى مرفقاتها و تحديد موعدا لرؤيتها ، و بعد إجراء المحاكمة و النبوت الحكم بالزام الجهة المدعى عليها بأن تدفع للمدعين بدل أجر المثل عن حصصهم وعن ثلاث سنوات سابقة لإقامة الدعوى مع تضمينها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية .

مقدما الاحترام و التقدير

وكيل المدعيين/ المحالمي لماصر الجنيدي